ربك فاستوص به خيرا قال انا استوصي به هو يستوصي بي فنزلت
واذ يمكر بك الذين كفروا الاية قال الحافظ ابن كثير وذكر ابن بطال
فيه غريب بل منكر لان القصة ليلة الهجرة وذكر بعد موت ابي
طالب بثلاث سنين ثم اذن الله تعالى لنبيه صلى الله
عليه وسلم في الهجرة قال ابن عباس بقوله تعالى وقل رب
ادخلني المدينة مدخل صدق اخراجا لا التفت اليه قلبي
واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا قوة تنصرني بها على اعدائك
اخرجه الترمذي وصححه هو والحاكم في المستدرك فان
قيل ما الحكمة في هجرته عليه السلام من مكة الى المدينة
واقامته بها الى ان انتقل الى ربه عز وجل وهلا اقام بها
او هي دار ابيه اسماعيل التي نشا ومات بها وفي حديث
قبر اسماعيل في الحجر رواه الديلمي عن عائشة مرفوعا بسند
ضعيف اجيب بان حكمة الله تعالى قد اقتضت انه
عليه السلام تتشرف به الاشياء حتى الازمنة والامكنة لا انه
يتشرف بها فلو بقي عليه السلام في مكة الى انتقاله الى
ربه لكان يتوهم انه قد تشرف بها اذ شرفها قد سبق بالخليل
واسماعيل فاراد الله تعالى ان يظهر شرفه عليه السلام
بامره بالهجرة الى المدينة ولذا لم تكن الى الارض المقدسة مع
انها ارض المحشر والمنشر وموضع اكثر الانبيا لئلا يتوهم ما ذكر
ايضا فلما هاجر اليها تشرفت به حتى حلوله فيها وقبره بها
وقع الاجماع كما حكاه عياض والباجي وابن عساكر على ان
افضل البقاع الموضع الذي ضم اعضاءه الكريمة صلوات
الله وسلامه عليه حتى من الكعبة لحلوله فيه بل نقل
التاج السبكي عن ابن عقيل الحنبلي انه افضل من العرش وصرح
الفاكهاني بتفضيله على السموات بل قال البرماوي الحق
ان مواضع اجساد الانبياء وارواحهم اشرف من كل ما سواها
من الارض والسماء ومحل الخلاف في ان السماء افضل او الارض
غيره لكن لما كان هو تجنب شيخ الاسلام البلقيني يعترض
انتهى ثم وافضل تلك المواضع القبر الشريف بالاجماع
واستشكله العز بن عبد السلام بان معنى التفضيل ان
ثواب العمل في احدهما اكثر من الاخر وكذا التفضيل في الازمان
وموضع القبر الشريف لا يمكن العمل فيه لان العمل فيه يحرم
عقابا شديدا ورد عليه تلميذه العلامة الشهاب القرافي
بان التفضيل للمجاورة والحلول كتفضيل جلد المصحف
على سائر الجلود فلا يمسه محدث ولا يلابس بقذر لا لكثرة
الثواب والا لزمه ان لا يكون جلد المصحف بل ولا المصحف
نفسه افضل من غيره لتعذر العمل فيه وهو خلاف المعلوم

من

مطلب افضل البقاع

من الدين بالضرورة واسباب التفضيل اعم من الثواب فانها منتهية
الى عشرين قاعدة وبينها في كتاب الفروق ثم قال انها كثيرة
وانه لا يقدر على احصائها خشية الاسهاب وقال التقي
السبكي قد يكون التفضيل بكثرة الثواب وقد يكون لامر
اخر وان لم يكن عمل فان القبر الشريف ينزل عليه من
الرحمة والرضوان والملائكة وله عند الله من المحبة
ولساكنه ما تقصر العقول عنه فكيف لا يكون افضل الامكنة
وايضا باعتبار ما قيل كل احد يدفن في الموضع الذي خلق
منه وقد تكون الاعمال مضاعفة فيه باعتبار حياته صلى
الله عليه وسلم به وان اعماله مضاعفة اكثر من كل احد
قال السمهودي والرحمات النازلات بذلك المحل يعم فيضها الامة
وهي غير متناهية لدوام ترقياته صلى الله عليه وسلم
فهو منبع الخيرات انتهى وذكر الحاكم ان خروجه عليه السلام
من مكة كان بعد بيعة العقبة بثلاثة اشهر او قريبا
منها وجزم ابن اسحاق انه خرج اول يوم من ربيع الاول
فعلى هذا يكون بعد البيعة بشهرين وبضعة عشر يوما
لان البيعة كانت في ذي الحجة ليلة ثاني ايام التشريق فالباقي
من الشهر ثمانية عشر يوما ان كان تاما والا فسبعة عشر
وكما جزم الاموي بفتح الهمزة وضمها كما ضبطه في النور في اول
من اسلم نسبة لبني امية قال الحافظ في تقريبه يحيى بن سعيد
ابن ابان بن سعيد بن العاص الاموي ابو ايوب الكوفي نزيل
بغداد لقبه الجمل صدوق يغرب من كبار التاسعة مات سنة
اربع وتسعين ومائتين روى له الستة انتهى فنسبته اموي
فليس هو الحافظ محمد بن خير الامدي بفتح الهمزة والميم بلا مد
نسبة الى امد جبل بالمغرب كما زعمه من مجرد قول التلميذ له
بن نابح حافل فانه فاسد نقلا كما علم وعقلا لان التبصير قال
انه قال السهيلي اي اخواله ورممه متاخر عن هذا اكثر
نقلا ارخوا وفاة ابن خير في ربيع الاول سنة خمس وسبعين
وخمسمائة وقد قال المص في المغازي وهو يروي فيها عن ابيه
وغيره عن ابن اسحاق وهو قد توفي سنة خمسين ومائة فلا
بد ان يكون ابن عبد اتباعه وفي الالقاب للحافظ في حرف الجيم جمل
يحيى بن سعيد الاموي صاحب المغازي من الثقات فقال
انتهى بنصه لفائدة فيه لم يستفد مما قبله وخرج صلى الله
عليه وسلم لهلال ربيع الاول وقدم المدينة لاثنتي عشرة
خلت من ربيع الاول على الراجح وقيل لثمان خلت منه كما
في الاستيعاب وقيل خرج في صفر وقدم في ربيع حكاه في
الفتح قال في فتح الباري وعلى هذا خرج يوم الخميس وقال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)